زيادة الثّقة ومفارقتها للحديث الشّاذ

د.محمد عُمر التّومي السّفح*
قسم التّفسير والحديث ، كلية الشّريعة بالزّاوية ، جامعة الزاوية .
البريد الإلكتروني: m.alsafah@zu,edu,iy

تاريخ الارسال 2026/2/24م تاريخ القبول2026/4/9

Increasing Confidence and Its Connection to Strange Hadiths

*Dr. Muhammad Omar Al-Toumi Al-Safah
Department of Tafsir and Hadith, Faculty of Sharia, Al-Zawiya University
Email: m.alsafah@zu.edu.ly

Summary of the Research

Among the conditions for the acceptance of an authentic (ṣaḥīḥ) hadith—as is well established among hadith scholars without disagreement—is that the hadith must be free from irregularity (shudhūdh). At times, confusion may arise between an addition made by a trustworthy narrator (ziyādat al-thiqah) and an irregular (shādh) hadith.

An addition by a trustworthy narrator refers to a case in which a reliable and more precise narrator adds a word, phrase, or expression to a hadith from the same teacher, which other trustworthy narrators who also reported from that teacher did not mention. This addition does not contradict the reports of the other trustworthy narrators; rather, it introduces something extra not found in their narrations. If this addition does not contradict the أصل (core) of the narration but instead agrees with it while including an extra element, then—provided that the one who made the addition is more reliable than those who did not—it is considered acceptable.

However, it has been clarified that such additions are not accepted unconditionally, contrary to the view held by some scholars of legal theory (uṣūl), jurisprudence (fiqh), and others. Rather, they are subject to specific conditions: that there be no contradiction, and that the addition come from a narrator who is more precise, reliable, and accurate than other trustworthy narrators who did not report it.

As for the irregular (shādh) hadith, it is defined by scholars as a narration in which a trustworthy narrator contradicts someone who is more reliable, more precise, or greater in number. This definition is preferred among the various definitions due to its strength and freedom from objection.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

Such a narration involves مخالفة (contradiction) of a more reliable authority and is therefore considered weak and rejected. Both the irregular narration and the addition of a trustworthy narrator involve some form of difference; however, the irregular narration contradicts one who is more reliable or more numerous, whereas the addition of a trustworthy narrator differs from those who are less reliable. They differ in that the addition of a trustworthy narrator is free from contradiction with other trustworthy narrators and is thus an acceptable addition, based on the narrator's superior precision, accuracy, and carefulness.

Research Findings

The results can be summarized as follows:

1. The study shows that an addition by a trustworthy narrator is not accepted absolutely; rather, it must be free from contradiction with other trustworthy narrators and must come from one who is more precise.
2. The disagreement regarding the unconditional acceptance of such additions does not stem solely from hadith scholars; rather, it is also found among scholars of legal theory, jurisprudence, and theology, as well as a minority of hadith scholars. This unrestricted view has been refuted by hadith specialists.
3. If contradiction occurs in the أصل (core) of the hadith by a trustworthy narrator who opposes other trustworthy narrators, then the narration is rejected, as established.
4. An addition transmitted by a more reliable narrator, when free of contradiction, constitutes an increase in knowledge proportional to that narrator's greater precision, accuracy, and carefulness. Just as their solitary narration is accepted due to their strong retention, so too is their addition accepted in cases of weighing between reports (tarjīḥ).
5. If a "maqbūl" narrator (i.e., a truthful narrator of slightly lesser standing than a fully reliable one, whose hadith is considered ḥasan when solitary) and a "thiqah" narrator (a fully reliable narrator, whose hadith is ṣaḥīḥ) both contradict someone more reliable and more precise than them, then their narration is considered irregular (shādh), rejected, and classified as weak. In contrast, the opposing narration—transmitted by the more reliable and precise narrator—is considered preserved (maḥfūẓ).

Here is the English translation:

Keywords:

- Increased reliability
- Anomalous (or irregular)

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

- Trustworthiness
- Reliable narrator
- Preserved
- The majority of hadith scholars

المقـدّمــة:

الحمد لله رب العالمين، والصّلاة والسّــلام على المبعوث رحمةً للعالمين وعلى أله وصحبه أجمعين .

وبعد:

لقد حظيت السّنّة النّبوية باهتمام المُحدّثين من أهل العلم عبر العصُور، بدأً من عصر الرّواية إلى يومنا هذا بالبحث والتّنقيب والتّرجيــح بين الرّوايات؛ بل وبين الألفاظ وحتّى الشّكل والَضبط في النّطق، وكان من بين تلك الاهتمامات بين علوم الحديث معرفة زيادة الثّقة ورواية الشّاذ من الأحاديث، لما ينبني عليه من قبُول ورد لتلك الرّوايات، ولذا اخترت أن يكون بحثي في هذا العلم الدّقيق، فكان عنوان بحثي: زيادة الثّقة ومُفارقتها للحديث الشّاذ

إشكاليّة البحث:

تكمن إشكاليّة البحث في أنّ كثراً من طلبة العلم، والباحثين قد يقع منهم اللّبس في التّفريق بين بين زيادة الثّقة، والحديث الشّاذ، وذلك للتّشابه الذي يوجد في كل منهما وهو أنّ زيادة الثّقة هي رواية الثّقة، وأنّ الحديث الشّاذ أيضاً هو رواية المقبُول وهو الصّدوق، أو الثّقة.

التّســـاؤلات:

- كيف تُقبل رواية الثّقة وقد زاد في الرّواية على رواية ثقة آخر؟
- ألاّ تكون زيادة الثّقة شاذّة أيضاً لأنّها تُشعر بعدم الضّبط الذي وجد في الشّاذ نفسه؟

أهمّيّة البحــث:

تُعدّ زيادة الثّقة من المسائل التي قد يتوقّف عليها تصحيح بعض الألفاظ من حيثُ الثّبوت وعدمه، فقد توجد بعض الرّوايات التي تحتوي على تلك الزّيادات التي اختلف فيها بعض المُحدّثين بين القبُول والرّد، فبذلك تتّضح أهمّيتها بين أن تكون مقبُولة فيُعمل بهذه الزّيادة، وبين أن تكون غير مقبُولة فتُرد تلك الزّيادة، وبذلك يُرد وما احتوت عليه من أحكام، وغيرها.

أهـداف البحـث:

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

يهدف البحث إلى توضيح القول الرّاجح بين المُحدّثين وغيرهم من الفقهاء، وأسباب الاختلاف وترجيـــح ما هو راجحٌ.

منهج البحث:

نظراً لما يقتضيه البحث من تتبّع واستقراء فيما ذهب إليه أهل الحديث في زيادة الثّقة من حيث القبول والرّد استلزم على البحث اتّباه المنهج الاستقرائي.

الـدّراسات السّابقة:

1- زيادة الثّقة وعلاقتها ببقيّة علوم الحديث، للدّكتور عبد الله عطا عمر، بتاريخ: 2015م، وهو عبارة عن مقال منشور يتحدث فيه ناشره عن تعريف زيادة الثقة، وأقوال المحدّثين في حُكمها وتعريفها وغير ذلك من الكلام عن ضوابطها وأحكامها.

2- حُكم زيادة الثّقة: للدّكتور: أبو الحسن علي بن محمد المطري، بتاريخ، 2004م، وهو أيضاً مقالاً يتحدّث فيه عن الخلاف الواقع في حُكم قبُول الزّيادة، وذكر الأقوال فيها وفي حُكمها وأدلّة كل فريق في ذلك.

الكلمات المفتاحيّة: زيادة الثّقة، الشّاذ، الثّقة، الصّدوق، المحفوظ، جمهور المحدّثين.

المُصطلحات:

هناك اختصارات في الهامش لمعلومات النّشر لتخفيف الحمل على الهامش.

ط: وتعني الطّبعة، تح: وتعني التّحقيق، د/ ن: وتعني دار النّشر، ت: وتعني تاريخ وفاة المؤلف.

خطّة البحـث:

وقد قسّمت المبحث إلى مطلبين، المطلب الأوّل: زيادة الثّقة، والمطلب الثّاني الحديث الشّاذ، وخاتمة البحث، ثمّ قائمة الهوامش ثمّ قائمة المصادر والمراجع.

زيادة الثّقة:

التّعريف الاصطلاحي

يُعدّ مفهوم زيادة الثقة من المصطلحات الدّقيقة في علم الحديث، ويُراد بها أن ينفرد راوٍ متصف بالثّقة بإضافةٍ معينة، سواء أكانت في متن الحديث أم في سنده، دون أن يشاركه سائر الرّواة الذين نقلوا الحديث نفسه في هذه الزّيادة (1). وقد عبّر المحدّثون عن هذا المعنى بصيغ مُتعدّدة مُتقاربة، يجمعها أن عددًا من الرّواة يشتركون في رواية حديثٍ من طريقٍ واحد، ثم يختص أحدهم بذكر زيادة لا توجد في روايات غيره (2)، ممّا يجعل التّفرد بهذه الزّيادة هو العنصر الأساس في هذا الاصطلاح

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

وتتنوع صور هذه الزّيادة؛ فقد تكون بزيادة لفظ في المتن، أو بإحداث تغيير في وصف الرّواية، كرفع الحديث من الموقوف إلى المرفوع، أو وصل ما كان مرسلًا، إلى غير ذلك من الصور التي تمثل إضافةً على أصل الرواية التي اتفق عليها الرّواة (3).

غير أنّ هذا الوصف لا يستمر في حال وجود مُتابعة مُعتبرة من راوٍ آخر تتوافر فيه شروط القبول؛ إذ تتحول المسألة حينئذٍ إلى اختلاف في الرّوايات وتعدّد في طرق النقل، بما يفتح احتمال أن يكون الشّيخ قد روى الحديث على أكثر من وجه، فنقل كل راوٍ ما سمعه بحسب ما بلغه (4).

أمّا مصطلح "الثّقة" عند أئمّة الحديث، فإنّه يدل على اجتماع وصفين رئيسين: العدالة والضّبط؛ فالعدالة تعني استقامة الرّاوي في دينه وسلوكه، وسلامته من أسباب الفسق وما يخل بالمروءة، في حين يشير الضّبط إلى إحكامه لما يرويه، حفظًا أو كتابةً، مع قدرته على أدائه على وجهٍ دقيق، لا سيما عند الرّواية بالمعنى، حيث يُشترط أن يكون على دراية بما قد يؤثر في دلالة النّص أو يغيّر معناه (5).

وخلاصة القول: فإنّ زيادة الثقة تمثل نوعًا من التّفرد في الرّواية، يختص فيه راوٍ موثوق بإضافة على متن الحديث أو سنده، مع اتفاق بقية الرواة على أصل الرّواية دون تلك الزّيادة، الأمر الذي يجعل بحثها من المسائل النّقدية الدّقيقة التي تحتاج إلى نظرٍ علمي دقيق ومنهجي عند المحدّثين.

أقوال العلماء في حُكم زيادة الثّقة :

نقل الخطيب البغدادي آراء العلماء في مسألة زيادة الثقة، فذكر أن جمهور الفقهاء وأصحاب الحديث يرون قبول زيادة الثقة إذا انفرد بها، دون التفريق بين ما يترتب عليها حكم شرعي أو لا يترتب، ولا بين ما يؤدي إلى تغيير الحكم أو لا يؤدي، كما لا يفرقون بين كون الراوي قد روى الحديث ناقصًا ثم رواه بالزّيادة، أو أنّ غيره هو الذي انفرد بها، حيث قال «الْجُمْهُورُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: زِيَادَةُ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ...» (6).، كما أشار إلى وجود اتجاه آخر يقيّد القبول، حيث ذهب بعض من قال بقبول زيادة العدل إلى أنها إنما تُقبل إذا ترتب عليها حكم شرعي، أما إن لم يترتب عليها ذلك فلا تُقبل، في حين فرّق فريق ثالث بين الزيادة من جهة اللفظ والمعنى، فقبل الأولى دون الثانية.(7) .

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

ويُفهم من عرض الخطيب أنّه يميل إلى تقرير القول بقبول زيادة الثّقة على وجه الإطلاق، غير أنّ هذا الاتجاه لا يوافق ما استقر عليه منهج كثير من المحدّثين، كما سيتضح لاحقًا.

كما حُكي عن طائفة من المنتسبين إلى مذهب الشّافعي أنّهم اشترطوا لقبول الزيادة أن تكون صادرة من غير الراوي الذي روى النّقص، فإن كان الرّاوي نفسه قد روى الحديث ناقصًا ثم رواه بعد ذلك بزيادة، فإنّ هذه الزّيادة لا تُقبل عندهم. وفي مقابل ذلك، ذهب بعض أهل الحديث إلى عدم قبول زيادة الثّقة إذا انفرد بها، ما لم يوافقه عليها الحفاظ؛ لأنّ تركهم لها مع كونهم من أهل الإتقان يُعدّ قرينة على ضعفها ومعارضًا لها.(8).

وبالتّأمل في هذه الأقوال، يظهر أنّ الخلاف في حقيقته ليس دائرًا داخل مدرسة المحدّثين أنفسهم بقدر ما هو واقع بين المحدّثين من جهة، والفقهاء والأصوليين من جهة أخرى. ومن ثمّ، فإن تضييق دائرة الخلاف يقتضي قصر البحث على أقوال المحدّثين، باعتبارهم الأخصّ بهذا الفن والأدقّ نظرًا في علله.

ولهذا نُقل عن عدد من أئمّة الحديث وهم أهل الاختصاص في هذا المجال مواقف تدل على عدم قبول الزّيادة على إطلاقها، ممّا يؤكد أنّ المسألة تخضع لاعتبارات نقدية دقيقة، لا لمجرد قاعدة عامة.

ونظرًا لأهمّيّة هذه المسألة في علم العلل، فإنّ الوقوف على أقوال أئمّة هذا الشّأن يُسهم في توضيحها، ومن ذلك:

ـ ما قاله أبو زرعة الرّازي: «إذا زاد حافظ على حافظ قُبِل» (9) .

ويُفهم من هذا أنّ الزّيادة تُقبل عند تحقق التفاضل في الحفظ، حيث يُقدَّم الأوثق والأضبط. وقال أيضًا: «حديث أبي إسحاق عن جرير مرفوعاً أصح من الموقوف، لأنّ زيد بن أبي أنيسة أحفظ من مغيرة بن مسلم» (10) .وفي هذا تقديم لزيادة الرّفع على الوقف بناءً على قوة الحفظ، وهو من تطبيقات زيادة الثّقة.

ـ وقال مسلم: «والزّيادة في الأخبار لا تلزم إلاّ عن الحفَّاظ الذّين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم.» (11) .، وهو نصّ يدل على اشتراط قوة الضبط وقلة الوهم لقبول الزّيادة.

ـ وجاء عن الترمذي وربَّ حديث إنَّما يُستغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنَّما يصح إذا كانت ممّن يُعتمد على حفظه (12) . والمقصود بمن يُعتمد على حفظه: الرّاوي الثقة المتقن، الذي يُقدَّم على من دونه في الضّبط.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

ـ وإذا امعنّا النّظر نستطيع أن نخلُص إلى أنّ الخـــلاف هُنا ليس بين أهل الحديث الذين هم أهل هذه الصّنعة فيما نقله الخطيب هنا، ولكنّه بين أهل الحديث وبين الفقهاء والأصوليين، والذي ينبغي هُنا لتضييق هوّة الخلاف؛ هو حصر الكلام في حُكم قبُول الزّيادة بين المُحدّثين فقط.

ولهذا جاء عن جمعٍ من أهل الحديث الذين هم أهل الصّنعة واشتهروا في هذا المجال حتى أصبحوا أعلاماً لهذا الفن جاء عنهم عدم قبُول الزّيادة مُطلقاً، وهؤلاء إذا تكلموا في حُكم ممّا يتعلّق بالحديث خاصّة كانت كلمة الفصل لهم.

وحيث إنَّ هذه المسألة من أهم المسائل في علم العلل، فإنَّ نقل كلام علماء الحديث وعلله ممّا يزيد الأمر وضوحاً، فمن المُفيد جدّاً الوقوف على شيءٍ من ذلك:

ما قاله أبو زرعة الرَّازي: «إذا زاد حافظ على حافظ قُبِلَ» (13) .

وهـــذه هي زيادة الثّقة التّي نعنى، ويقصد هنا بالحافظ الثّقة المُتقن لروايته وهي درجة عالية في التّثبّت والإتقان ، وقال – أيضاً- : «حديث أبي إسحاق عن جرير مرفوعاً أصح من الموقوف، لأنّ زيد بن أبي أنيسة أحفظ من مغيرة بن مسلم» (14).

وهنا قدّم زيادة الرّفع عن الوقف بالقبُول؛ فجعل الأحفظ مقدّم عن الحافظ، وهي زيادة ثقة.

وقد ذكر البزّار أنّ زيادة الحافظ مقبُولة إذا زادها على حافظ، فإنَّما؛ زادها بفضل حفظه (15).، وقال التِّرمذي: «وربَّ حديث إنَّما يُستغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنَّما يصح إذا كانت ممّن يُعتمد على حفظه ...» (16).، والذي يُعتمد حفظه هو الثّقة؛ يقدّم على من هو أقلّ منه إتقاناً.

أكد عدد من العلماء على أنّ قبول زيادة الثّقة مرتبط بمدى إتقان الرّاوي وحفظه. فقد أوضح البزّار أنّ الزّيادة تُقبل عندما يضيف الحافظ كلمة على راوٍ آخر من نفس المستوى، إذ يعود القبُول إلى قوة حفظه[1].

ونقل عن ابن طاهر إنّ القبول محصور في الثّقة التي اجتمع المحدّثون على صحّتها[2]، أي الرّاوي المتقن الذي يتمتع بدرجة عالية من الضبط والإتقان (17)

أمّا ابن خزيمة، فوضح أنّ قبول الزّيادة مشروط بتفوق الرّاوي في الحفظ والإتقان والمعرفة بالأخبار، فقال: إذا تكافأ الرواة في هذه الصفات، وزاد الحافظ المتقن كلمة، فإن زيادته تُقبل، أمّا إذا زاد راوٍ أقل منهم، فلا تُعتبر مقبولة (18).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

وكذلك أشار ابن المنذر إلى أنّ الحافظ إذا أضاف شيئًا في الحديث، فإن زيادته تُعتبر مقبولة[4] (19)، ممّا يؤكد أن القبول ليس مطلقًا، بل محصور بالمتقن.

وقال ابن عبد البر: «إنّ الزّيادة ليست حجّة إذا لم يذكرها الأحفظ، بل تُقبل فقط من الحافظ المتقن» (20)، أي من الذي لا يُخطئ إلاّ نادرًا، وأضاف أن القبول يكون إذا ثبتت عنه الزيادة وكان أحفظ وأتقن ممّن قصر أو مثله (21)، لما تضيفه الزّيادة من علم وفائدة قد لا يكون بمقدور غيره حفظها.

وأخيرًا، أوضح الزّيلعي بعد ذكر الخلاف أنّ القبول مرتبط بمكانة الرّاوي، فتُقبل الزّيادة إذا كان الرّاوي ثقة حافظًا متقنًا، ولا تُقبل إذا كان من دونه (22). والمقصود بذلك هو ترجيح الأحفظ والأتقن، والعمل بالرّاجح لا المرجوح في تقدير الرّوايات.

الخلاف بين الفقهاء وأهل الحديث في قبُول زيادة الثّقة

على الرّغم من وضوح شروط قبُول زيادة الثّقة عند أهل الحديث، فإنّ بعض المقلّدين من الفقهاء والمتكلّمين الأصوليين ذهبوا إلى القول بقبول الزّيادة مطلقًا، ما لم تُخالف رواية من هو أولى. وهذا لا يعني أنّ كبار المحدّثين قد تبنّوا دائمًا مثل هذه المواقف؛ فقد تأثرت بعض أقوالهم بالعلم الكلامي عند المتأخرين (23).

فالحافظ ابن كثير ناقش مسألة قبول الزّيادة عند اختلاف الرّواة، ونقل عن الخطيب أنّ الفقهاء قبلوا الزّيادة غالبًا، بينما ردّها أكثر المحدّثين (24). وبيّن أنّ الخلاف يتحدّد أحيانًا بحسب المجلس أو جهة الرّواية؛ فهناك من قال إنّ الزّيادة تُقبل إذا جاءت من راوٍ آخر غير الذي روى النّص ناقصًا، أو إذا لم تُحدث مخالفة في الحُكم، أمّا إذا كانت مخالفة للحكم المقرر، فلا تُقبل. وأشار ابن كثير إلى أنّ قبول التّفرّد يرتبط بالثّقة والحفظ الدّقيق للرّواية، (25) وهو ما يمثل شبه إجماع بين المحدّثين أنفسهم.

وقال الحافظ ابن حجر: « إنّ إطلاق قبول الزّيادة مطلقًا لم يكن عند أئمّة الحديث المتمكّنين، مثل البخاري وأبي زرعة والنّسائي وغيرهم، بل جاء عن بعض الفقهاء» (26). لأنّ المحدّثين يشترطون في قبُول الصّحيح والحسن ألاّ يكون الحديث شاذًا إلاّ إذا ثبت التّفرد عن راوٍ ثقة.

وأكّد الصّنعاني أنّ المذهب الوسط هو قبُول الزّيادة إذا كان الرّاوي عدلًا، حافظًا، مُتقنًا وضابطًا، أي أن الزّيادة لا تُرد مطلقًا ولا تُقبل مطلقًا. وبيّن أنّ هناك تفصيلًا آخر، حيث تُرفض الزّيادة إذا رواها الرّاوي ناقصًا، وتُقبل إذا جاءت من راوٍ آخر من الثقات (27).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

وهناك قسّم نوعيات الزّيادة إلى ثلاثة أقسام:

1ـ ما يُخالف ما رواه الحافظ، فهو مردود كالحديث الشّاذ .

2ـ ما تفرّد برواية ثقة دون مُخالفة، فهو مقبول ويُرجح فيه القول .

3ـ أنواع أخرى تتعلق بوجه التّفرد وحُكم الرّواية، مع مراعاة ترتيب الثّقات وأولوية الأحفظ (28).

توضيح المسألة عند أهل الحديث حول زيادة الثّقة

أمّا المرتبة الثّالثة في تقسيم زيادة الثّقة فهي ما يقع بين الإطلاق والرّد، مثل زيادة لفظية في حديث لم يذكرها باقي الرّواة، بحيث لا تكون مُخالفة لما رواه الغير[1]. وقد أشار الصّنعاني إلى أنّ الزّيادة تُقبل إذا لم تُعارض ما رواه الآخرون، وهذا النّوع يمثل **زيادة الثّقة التي يشملها البحث** (29).

ونقل ابن رجب في هذا السّياق أنّ أحمد بن حنبل وغيره من الحفاظ كانوا يقدّرون زيادة الثّقة بحسب قول الأوثق والأحفظ ... وأضاف أنّ مراجعة كتاب البخاري والدّارقطني تُظهر أنّ هؤلاء لم يروا قبُول كل زيادة صدرت عن أي ثقة، بل فقط في المواضع التي يظهر فيها التّفرد مع ثقة الحفظ (30).

ويبيّن هذا النّقل من ابن رجب مدى وضوح اتّفاق محدّثي الرّواة حول هذه الزّيادات الخاصة، ويظهر أنّ الخلاف المروي كان بين أهل الحديث من جهة، وأهل الأصول والمتكلمين من جهة أخرى، وليس له اعتبار عند المحدّثين لأنّهم أهل الصّناعة الفعلية للرّواية.

وأكد ابن حجر هذه النّقطة بقوله إنّ زيادة الثّقة لا تُقبل مطلقًا دائماً، وإنّما تُقبل إذا كان الرّواة متساوين في الوصف، ولم يتعرّض أحدهم لنفيها لفظًا أو معنى (31). كما شدّد على أنّ الإطلاق الذي جاء عن بعض الفقهاء والأصوليين ليس من مذهب أهل الحديث المتمكّنين[4]، وهو أمر مهم لتحديد نطاق الدّراسة والتّركيز على زيادة الثّقة وفق معايير أهل الصّناعة.

مثال على زيادة الثّقة عند المحدّثين

تظهر زيادة الثّقة بوضوح في بعض الرّوايات، ومنها ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر، بشأن فرض زكاة الفطر على كل مسلم، ذكرًا كان أو أنثى. وقد أشار التّرمذي إلى أنّ مالكاً تفرّد بين الثّقات بذكر عبارة إضافية: «من المسلمين»، بينما

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

روى آخرون مثل عبيد الله بن عمر وأيوب الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الإضافة (32).

ويلاحظ الحافظ ابن حجر أنّ هذه المسألة تعكس الفرق بين منهج أهل الحديث ومنهج الفقهاء والأصوليين. فأهل الحديث عند تعارض الوصل والإرسال أو الرّفع والوقف يعتمدون على التّعليل بالتّضعيف إذا وقع التّعارض، بينما بعض الفقهاء والأصوليين يرون أنّ هذه الاختلافات تمثل زيادة الّثقة (33) ومن هذا المنطلق، فإنّ إطلاق قبُول الزّيادة عند هؤلاء قد يؤدي إلى قبُول الحديث الشّاذ، وهو ما ينفيه أهل الحديث، إذ يعتبر قبول كل زيادة بلا قيد خطأ، حتى لو صدرت عن راوٍ ثقة.

وبهذا المثال يتضح أنّ دراسة زيادة الثّقة تتطلب التّمييز بين **منهج المحدّثين الدّقيق**، الذي يشترط تفرد الرّاوي المتقن في الإضافة، وبين ما قد يطرحه غير المتخصّصين من إطلاق القبول، ممّا يعكس أهمّيّة تطبيق قواعد النّقد الخاصة بالرّواة.

ضوابط قبول زيادة الثّقة عند أهل الحديث

أوضح الحافظ ابن حجر أنّ قبول زيادة الرّواة في الصّحيح والحسن مرتبط بعدم مُخالفة رواية من هو أوثق، فإذا لم يكن هناك تعارض مع رواية راوٍ أسبق وأوثق، تُقبل الزّيادة مُطلقًا، لأنّها تعتبر جزءًا من الحُكم المستقل للحديث الذي يرويه الثّقة دون غيره[1]. أمّا إذا كانت الزّيادة مُخالفة بحيث يلزم من قبولها ردّ رواية أخرى، فيتم التّرجيح بين الرّوايتين، فيُقبل الرّاجح ويرد المرجوح (34).

وأشار ابن حجر إلى أنّ بعض العلماء أطلقوا قبول الزّيادة دون تفصيل، وهذا لا يتوافق مع منهج المحدّثين الذين يشترطون في الصّحيح ألاّ يكون شاذًا، ويعتبرون الشّذوذ متعلقًا بمخالفة ثقة أُوثق من الرّاوي، وبيّن أنّ هذا الإطلاق جاء غالبًا عن الفقهاء والأصوليين وبعض المحدّثين، وليس عن أهل الصناعة الفعلية للحديث (35).

وبهذا يتّضح **أنّ** زيادة الثّقة تُقبل وفق شروط وضوابط محدّدة، وليست مُطلقة، ويجب على طلبة العلم والباحثين في علوم الحديث مراعاة هذه القواعد. فقبول الزّيادة مطلقًا قد يؤدّي إلى قبول الحديث الشّاذ، وهو رواية للثقة مع مخالفة لرّواية أحفظ أو أوثق، وهو ما ينفيه منهج المحدّثين.

تعريف الحديث الشّاذ وضوابطه

اختلف العلماء في تعريف الحديث الشّاذ، فتوجّهت جماعة من علماء الحجاز إلى أنّه كل حديث يرويه الثقة مخالفًا لما رواه الآخرون **(36)** .بينما يرى أبو يعلى الخليلي

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

أنّ الحديث الشّاذ هو ما له إسناد واحد فقط، يشذ فيه شيخ ثقة أو غير ثقة، فلا يُقبل ما كان من غير ثقة، وما كان عن ثقة فيتوقف فيه ولا يُحتج به (37). أي أنّ شرط الشّذوذ لا يقتصر على مُخالفة العامة بل يشمل أي تفرّد بالحديث.

من جانبه، عرف الحاكم الحديث الشّاذ بأنّه :" ما يتفرد به ثقة من الثّقات دون أن يكون له أصل بمتابع من تلك الثقة" (38)، موضحًا أنّه لا يشترط في تعريفه مخالفة النّاس. ويختلف الشّاذ عن الحديث المعلل، إذ أن المعلل يتوقف على وجود علة دالة على الوهم مثل إدخال حديث في حديث آخر، أو وصل مرسل، أو خطأ في الراوي، بينما الشّاذ لا يقوم على مثل هذه العلل.

وأشار بعض العلماء إلى أنّ الحُكم على الشّاذ يتطلب ممارسة عميقة للفن وإتقانًا واسعًا للعلوم الحديثية (39)، فهو دقيق جدًا ولا يُحكم عليه إلا من كان في قمة الفهم والحفظ.

أمّا الشّافعي، فقد حدّد أنّ الشّاذ ليس مجرد حديث يرويه الثّقة ولم يروه غيره، بل هو ما يشذ عن جماعة الثّقات، **أي** : ن أحدهم يخالف ما رواه الآخرون من الثقات (40).

تعريف الحديث الشّاذ وفق المحدّثين

أوضح بن طاهر الجزائري أنّ عبارة الشّافعي تشير إلى أنّ مُخالفة الثّقة لمن هو أرجح منه ولو كان شخصًا واحدًا، تكفي لتكون الرّواية شاذة (41). وقد استقر مذهب المحدّثين على أنّ ما انفرد به راوٍ **مقبول** يصبح شاذًا إذا كان مخالفًا لمن هو أوثق منه، أو لمن هم أكثر منه عددًا.

وفي تفسير الشاّذ عند الشّافعي، يتضح أنّ أي ما يرويه الثّقة وانفرد عن باقي الثّقات يُعد شاذًا وغير مقبول (42). بينما عرف الحافظ ابن حجر الشّاذ بأنّه ما رواه المقبول مُخالفًا لمن هو أولى منه (43)، وهو التّعريف المُعتمد بين المحدّثين، لأنّه يتميز باستقلالية واضحة عن باقي أنواع الأحاديث ويضمن سلامته من التعارض.

وأكد طاهر الجزائري أنّ التّعريف الاصطلاحي للشّاذ يقوم على اعتبار مُخالفة الرّاوي للثّقة الأرجح منه أو الأكثر عدداً. وبهذا، يتّضح أنّ الحديث الشّاذ هو ما يرويه الثقة مُخالفًا لمن هو أوثق منه أو أكثر منه عدداً، وهو ما يمثّل التّعريف المختار والمُعتمد لدى المحدّثين..

مثال على الحديث الشّاذ ومقابله المحفوظ:

يتّضح مثال الشّاذ في حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

أبي هريرة، حيث رُوي مرفوعًا: " **إذا صلّــى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه** " (44)، وقد أشار البيهقي إلى أنّ عبد الواحد انفرد بهذا اللّفظ عن سائر الثّقات من أصحاب الأعمش (45). والنّظر في هذا المثال يوضّح أنّ الحديث الشّاذ هو رواية مقبولة من حيث الثّقة، لكنّها غير مقبولة عند اختلافها عن أصل الرّواية أو مخالفتها لرواية الأوثق أو الأحفظ.

ويُفسَّــر هذا بأنّ الخطأ البشري طبيعي، حتى في روايات الثّقات، ولكن عند مقارنة هذه الرّواية بما رواه الأوثق يتبيّن مُخالفتها، فتُرد وتُرجح الرّواية الصّحيحة، وبذلك يُسمى الحديث الرّاجح عند المقارنة مع المخالف المحفوظ، أي: الذي سلم من المعارضات واعتُمد في الرّواية.

بعبارة أخـــــرى:

ـ **الشّـــــاذ** :ما رواه الثّقة مُخالفًا لمن هو أوثق أو أكثر حفظًا، ويرُد عند التّثبت .

ـ **المحفوظ** :الرّواية الرّاجحة التي سلمت من المعارضات، وتمثّل النّص المُعتبر في علم الحديث (46).

الفرق بين زيادة الثّقة والحديث الشّاذ.

يمكن تلخيص العلاقة بين زيادة الثّقة والحديث الشّاذ على النّحو التالي:

المحفوظ والشّـــــاذ : إذا خُولف الحديث بأرجح منه بسبب ضابط أقوى أو كثرة عدد الرّواة أو أسباب أخرى، يُسمّى الرّاجح المحفوظ، وهو الرّواية المُعتمدة . وأمّا المقابل المرجوح، فيسمّى الشّاذ.

وبالتالي، الحديث الشّاذ هو ما رواه المقبول – سواء كان صدوقًا أو ثقة – مُخالفًا لمن هو أوثق منه أو أكثر منه عدداً، أمّا المحفوظ فهو الرّواية الرّاجحة عند المقابلة، وسلمت من التّضعيف.

زيادة الثّقـــة : هي أن يروي ثقة حافظ مُتقن لفظة أو كلمة في الحديث لم يروها من هو أقل منه تثبّتًا، دون مُخالفة . هذه الزّيادة مقبولة لأنّها زيادة علم ورواية من أوثق من الآخرين، ولا تخالف الرّوايات الأخرى .

الفـــرق الجوهـــري بينهما :

الحديث الشّاذ :فيه مُخالفة لمن هو أوثق أو أكثر عدداً، وبالتالي يُرفض ؛ لأنّه مرجوح.

زيادة الثّقة :لا تحتوي على مُخالفة، وتُقبل باعتبارها حديثًا مستقلًا، ويُعطى تقدير الرّواة الأوثق عند المقابلة.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

آلية التّعامل : إذا وافق الرّاوي الثّقة غيره في أصل روايته، فلا إشكال في حديثه، وإن زاد على روايته شيئًا لم يُذكر في غيره، تُقبل هذه الزّيادة باعتبارها مستقلة .

إذا خالف الرّاوي غيره من الثّقات، فتصبح الرّواية **شاذّة**، ويرجَّح ما رواه الأوثق أو الأكثر عددًا .

الخاتمـــــة :

من شـروط قبُول الحديث الصّحيح كما هو معلومٌ عند المُحدّثين دون خلاف أنّ الحديث حتى يكون صحيحاً يُشترطُ فيه سلامتُهُ من الشّذوذِ، وقد يقع أحياناً اللّبسُ بين زيادة الثّقة، والحديث الشّاذ، ولكن زيادة الثّقة هي أن يزيد المُحدّثُ الثّقةُ الأحفظُ لفظةً، أو كلمةً أو عبارةً في الحديث عن شيخٍ واحدٍ لم يذكرها من حضر ذلك الشّيخ من الثّقات، ولم يُخالف هذا الثّقة روايات الثّقات، ولكن زاد زيادة ليست في مروياتهم، فهذه الزّيادة إن كانت لم تُخالف في أصل الرّواية، وإنّما موافقة لمن رواه في الأصل ولكن بزيادة، فإن كان من زادها أوثق ممّن لم يزدها كانت هذه الزّيادة مقبُولة، وقد تبيّن أنّها لا تُقبل على الإطلاق كما ذهب إلى هذا الرّأي جماعة من الأصوليين والفقهاء، وإنّما لها شروط؛ وهي عدم المُخالفة، وأن تكون من ثقة أحفظ وأتقن من غيره من الثّقات الذين لم يرووها...

وأمّا الحديثُ الشّاذ كما عرّفه أهل العلم من أنّه مُخالفة الثّقة لمن هو أحفظ وأوثق منه، أو أكثر منه عدداً، وهو التّعريف المُختار من بين التّعريفات لرجاحته، وسلامته من المُعارضة.

ففيـــه المُخالفة للأوثق وهي رواية مرجوحة، ومردُودة، ورواية الشّاذ وزيادة الثّقة كلٌ مُخالف، ولكنّ الشّاذ مُخالف للأوثق، أو للأكثر منه عدداً، وزيادة الثّقة مُخالف للأقل منه توثيقاً، ويفترقان في أنّ زيادة الثّقة سالمة من المُخالفة للثّقات، وإنّما هي زيادة مقبُولة، بقبُول زيادة حفظه، وإتقانه، وتثبُّته...

نتائج البحث:

ويُمكن تلخيـــص النتائج في النّقاط الآتية:

1- تبيّن من خلال البحث أنّ زيادة الثّقة ليست مقبُولةً على إطلاقها؛ بل لابدّ من أن تكون سالمة من المُخالفة للثّقات، وأن تكون من الأحفظ.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

2- أنّ الخلاف في قبُول زيادة الثّقة مُطلقاً هو ليس من كلام أهلِ الحديثِ خاصّة؛ وإنّما من كلام الأصُوليين، والفقهاء، وأهل الكلام، وقلّة من المحدّثين وقد رُدّ هذا الإطلاق بكلام أهل الحديث.

3- أنّ المُخالفة إذا وقعت في أصل الحديث من الثّقة وخالف فيها الثّقات فهي مردُودة كما تبيّن.

4- أنّ الزّيادة التي جاءت من الأوثق مع عدم المُخالفة فيها زيادة علم، بقدر زيادة حفظ ذاك الثّقة وإتقانه وتثبّته؛ وكما أنّ حديثُهُ مقبُول عنّد التّفرّد لشدّة حفظه، فكذلك زياتهُ مقبُولة عند التّرجيح.

5- إنّ رواية المقبُول وهو – الصّدُوق الأقل تعديلاً من الثّقة وحديثُه حسن عند التّفرّد – والثّقة – وهو الأعلى تعديلاً من الصّدوق وحديثهُ صحيح – إذا خالف كلٌ منهم الأوثق، والأحفظ فحديثُهُ شاذٌ مردودٌ من قبيل الضّعيف، والمُقابل له في الرّواية وهو الأوثق والأحفظ؛ فحديثهُ محفوظٌ.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهـوامـش:

(1) معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ) تح: السيد معظم حسين، د/ ن: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الثانية، 1397هـ - 1977م، 130/1.

(2) شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: 795هـ) تح: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، د/ ن: مكتبة المنار - الزرقاء – الأردن، ط: الأولى، 1407هـ - 1987م، 635/2.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

(3) مختلف الحديث: وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي الْمَعْنَى ظَاهِرًا فَيُوَفِّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرَجِّحُ أَحَدَهُمَا، تدريب الرّاوي شرح تقريب النواوي، 651/2.

(4) الشّاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين: أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1426 هـ - 2005 م،153/1.

(5) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ) تح: نور الدين عتر، د/ ن: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م، 104/1.

(6) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ) تح: ماهر ياسين الفحل، د/ ن: دار ابن الجوزي – الدمام، ط: الأولى، 1432 هـ، 245/2.

(7) نفس المصدر السّابق،245/2.

(8) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية،178/3.

(9) العلل لابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ) تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، د/ ن: مطابع الحميضي، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، 384/3.

(10) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية،178/3.

(11) التمييز: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:261هـ) ت: 261 هـ، تح: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، د/ ن: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، ط: الأولى، 2009م،84/1.

(12) العلل الصغير: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ) تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، د/ ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت،759/1.

(13) العلل لابن أبي حاتم، 384/3.

(14) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية،178/3.

(15) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: 292هـ) تح: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9) د/ ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، 54/1.

(16) العلل الصغير: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ) تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، د/ ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت،759/1.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

(17) النكت على كتاب ابن الصلاح: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، د/ ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1404هـ/1984م، 693/2.

(18) كتاب القراءة خلف الإمام: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ) تح: محمد زغلول، د/ ن: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1405ه،138/1.

(19) الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: 319هـ) راجعه وعلق عليه: أحمد بن سليمان بن أيوب، تح: مجموعة من المحققين، د/ ن: دار الفلاح، ط: الأولى 1430هـ - 2009م، 400/2.

(20) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ) تح: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، د/ ن: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387هـ، 6/6.

(21) نفس المصدر،306/3.

(22) نصب الرّاية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: 762هـ) قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تح: محمد عوامة، د/ ن: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية/ ط: الأولى، 1418هـ/1997م، 336/1.

(23) قواعد العلل وقرائن التّرجيح: عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقي، د/ ن: دار المحدث للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1425هـ ،62/1.

(24) اختصار علوم الحديث: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ) تح: أحمد محمد شاكر، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثانية، 61/1.

(25) نفس المصدر،61/1.

(26) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، د/ ن: مطبعة سفير بالرياض، ط: الأولى، 1422هـ،83/1.

(27) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: 1182هـ) تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، د/ ن: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: الأولى 1417هـ/1997م، 15/2.

(28) النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر،613/2.

(29) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 15/2.

(30) شرح العلل لابن رجب، 214/1

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC

(31) النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر،613/2.
(32) العلل الصغير للترمذي، 759/1.
(33) النكت على مقدمة ابن الصلاح، 115/1.
(34) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) تح: عصام الصبابطي - عماد السيد، د/ ن: دار الحديث – القاهرة، ط: الخامسة، 1418هـ - 1997م، 722/4.
(35) نفس المصدر،722/4.
(36) مقدمة ابن الصلاح،163/1.
(37) الإرشاد في معرفة علماء الحديث: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت 446هـ) تح: د. محمد سعيد عمر إدريس، د/ ن: مكتبة الرشد – الرياض، ط: الأولى، 1409ه،176/1.
(38) معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت:405هـ) تح: السيد معظم حسين، د/ ن: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الثانية، 1397هـ - 1977م،119/1.
(39) توجيه النظر،510/1.
(40) الكفاية:339/1.
(41) توجيه النظر إلى أصول الأثر،512/1.
(42) النكت على مقدمة أبن الصلاح،101/1.
(43) نزهة النظر شرح نخبة الفكر،58/1.
(44) الجامع الكبير - سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ) تح: بشار عواد معروف، د/ ن: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: 1998م، برقم 420، 543/1.
(45) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، د/ ن: دار طيبة، 271/1.
(46) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،71/1. شرح علل الترمذي،637/2.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC